

اعلان بمثابة سند تبليغ حكم

صادر عن محكمة الصلح المدنية الأولى بدمشق

طالب التبليغ : خلود أحمد بنت أحمد يمثلها المحامي ابراهيم البكار .

الجهة المدعى عليها : إقبال شرباتي بنت صلاح المبلغة بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة .

الدعوى : إزالة شيوع .

قررت محكمة الصلح المدنية الأولى بدمشق في الدعوى أساس /٣٧٠/ لعام ٢٠٢٥ وقرار /٤٥١/ لعام ٢٠٢٥ تاريخ

٢٠٢٥/١٠/٩ تبليغكم القرار التالي نظرا لجهالة عنوانكم :

١- إزالة شيوع العقار رقم /٣٧١٥/ ٤ شركسية والموصوف في متن هذا الحكم موضوع الدعوى عن طريق بيعه بالمزاد

العلني بمعرفة دائرة التنفيذ المدني المختصة أصولا وتوزيع ثمنه على المالكين كل وفق ما يملكه قيда .

٢- ترقين إشارة الدعوى الموضوعة على صحيفة العقار /٣٧١٥/ ٤ شركسية موضوع الدعوى بالعقد رقم /٥٦٧٢/ تاريخ

٢٠٢٤/١٠/٢١ بعد تنفيذ الفقرة الحكمية الأولى أصولا .

٣- تضمين الأطراف الرسوم والمصاريف وبدل الحد الأدنى لأتعاب المحاماة كلا بنسبة ما يملكه بالعقار

موضوع الدعوى .

قرارا وجاهيا بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجاهي بحق الجهة المدعى عليها قرارا قابلا للطعن بطريق الاستئناف

صدر وأفهم علنا وفق الاصول والقانون في يوم الخميس الواقع ٢٠٢٥/١٠/٩ .

القاضي



المساعد

Handwritten signature of the assistant judge.

إلى الصحيفة الالكترونية في وزارة العدل

للنشر أصولا

القاضي



المساعد

Handwritten signature of the assistant judge.